

بين سد الذرائع والتيسير على الناس



د. عارف الشيخ

يقول بعض الناس: أنتم العلماء تمنعون مشاركة المرأة في الحياة الاجتماعية، وتمنعون لقاء الرجال بالنساء، في حين أن الإسلام حثّ المؤمنين على التيسير على الناس وعدم التشديد والمغالاة في الأمور، فكيف نحج فكيف نجمع بين هذا وذاك؟

أقول: المسألة سهلة للغاية، لو أخذنا، على سبيل المثال، قوله تعالى: «ولا يبدین زینتهن إلا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن» الآية 31 من سورة النور، لفهمنا من هذه الآية الكريمة أن الله تعالى لم يحرم لقاء الرجال بالنساء، ولا لقاء النساء بالرجال، لكن الله تبارك وتعالى وضع آداباً اجتماعية، يجب أن نراعيها عند اللقاء

المرأة، باتفاق الجميع، فتنة من حيث هي كأنثى حتى لو ما أظهرت مفاتها الداخلية، فبمجرد الكلام والحركة غير المنضبطين تستطيع أن تثير مكان الشهوة في الرجل

لذلك من باب الحفاظ عليها، أوجب الله عليها أن تتقيد بالآداب الشرعية عندما تلتقي بالرجل

وبما أن جسم المرأة كله عورة، فإن الله سمح لها بإبداء الوجه والكفين فقط، لكنه شدد في سائر جسمها، فقال: «وليضربن بخمرهن على جيوبهن». والجيوب جمع جيب وهو فتحة في أعلى القميص يبدو منها صدر المرأة

تصوّر الإسلام كيف ركز على الصدر، واليوم، قد تعتمد امرأة أن تغري الرجل، من خلال هذه الفتحة التي شدد الله على سترها

إذن المسألة ليست مسألة الخروج ولقاء المرأة مع الرجل؛ بل تعدى إلى ما بعد ذلك، وقد رأينا في بعض المجتمعات خروج المرأة عارية تماماً، وإذا لبست فإنها لبست الشفاف المحدد للجسم

هل يا ترى هي محتاجة إلى هذا العري كي تخرج وتعمل؟ كلا

ثم لنفترض أنها خرجت لتعرض جسدها ومفاتنها، ألم يقل رب العزة: «قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم...». الآية 30 من سورة النور

وقال أيضاً: «وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن» الآية 31 من سورة النور

لاحظ كيف تعدى الجنسان معاً حدود الأدب، فالمرأة خرجت متبرجة، والرجل لم يغض بصره، مخالفاً بذلك أدب الخروج واللقاء بالجنس الآخر، والرجل خرج ولم تغض المرأة بصرها. فسبق الإصرار موجود لدى الطرفين

والرسول صلى الله عليه وسلم قال لعلي: «يا علي لا تتبع النظرة النظرة، فإن الأولى لك والثانية عليك» رواه الحاكم

وهناك قوله تعالى: «فلا تخضعن بالقول...» الآية 32 من سورة الأحزاب، ومع ذلك، فقد علت أصوات نساء اليوم وخرجت امرأة بكامل إغراءاتها، فأيهما أولى بالتطبيق اليوم: قاعدة يسروا ولا تعسروا، أو احتجبي يا امرأة، لأن ما أدى إلى الحرام، فهو حرام؟